

# مفتاح جمع الجوامع لابن السبكي (44) لفضيلة الشيخ الدكتور /

## أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:02](#)

الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث عن بقية المسائل المتعلقة بمتن جمع الجوامع وكنا يا معاشر الاحبة قد توقفنا في اللقاء الماضي عند اول مسائل دليل الاستحسان وقبل ان نكمل المعاني والمسائل والقواعد المتعلقة بالاستحسان - [00:00:24](#)

سألني احد الاخوة البارحة بعد نهاية الدرس عن آآ الفرق بين القياس الاقتران والقياس الاستثنائي وازدت ان يكون الجواب في الدرس الموالي حتى يستفيد الاخوة من هذا الجواب. يقول هذا الاخ الكريم - [00:00:46](#)

ما الفرق بين الدليل بين القياس الاقتراني والقياس الاستثنائي القياس الاستثنائي ما تذكر في مقدماته النتيجة او نقيض النتيجة والقياس الاقتراني ماذا يذكر فيه لفظ النتيجة لكن هذه النتيجة تفهم - [00:01:14](#)

من مضمون المقدمات التي تذكر في اجزائها وانا قلت لكم البارحة هذه المسائل المنطقية تدرس على سبيل الافراط في كتب المنطق لانها تذكر الامثلة بتوسع وكذلك تذكر الطوابط والمعاني ومن اراد ان يقف عليها - [00:01:40](#)

ويستفيد منها فليراجع كتاب التعريفات للجرجاني رحمة الله عليه. التعريفات للجرجاني وايضا يراجع مقدم المنطقية في في صدي روضة الناظر لابن قدامة رحمة الله عليه وايضا يراجع مقدمة المستشفى للغزالي رحمة الله عليه - [00:02:05](#)

ويراجع اداب البحث والمناظرة للشنقيطي رحمة الله عليه والكتب في هذا الباب كثيرة جدا. ومن اراد ان يراجع متن الشمسية فانه نافع جدا او يراجع كتاب المطالع للشيخ زكريا الانصاري رحمة الله عليه - [00:02:31](#)

هذه الكتب قيمة تجعل الطالب متأصلا في المنطق وفي الجدل وفي المناظرة نعود الى حديثنا يوم معاشر الاحبة توقفنا عند مقدمة دليل الاستحسان توقفنا عند اول اول الحديث عن الاستحسان وانا اريد ان انبه على فائدة هنا - [00:02:52](#)

تتعلق بهذا التعريف الذي اورده الامام السبكي رحمة الله عليه وهو اورده على جهة الحكاية. ما معنى على جهة الحكاية من يذكر لي هنا معنى او رده على جهة الحكاية. قال مسألة الاستحسان قال به ابو حنيفة - [00:03:19](#)

وانكره الباقر وفسر بدليل ينقدح في نفس المجتهد تقصر عنه عبارته ما معنى اورده على جهة الحكاية ما معنى اورده على جهة الحكاية يعني انه نقله عن غيره وليس ليس بالضرورة ان يكون موافقا على معنى دلالاته - [00:03:44](#)

ليس بالضرورة ان يكون موافقا انظروا ماذا قال الاستحسان قال به ابو حنيفة وانكره الباقر. من هم الباقر؟ الائمة الثلاثة ائمة ثلاثة وان كان الامام الشافعي رحمة الله عليه قد استعمله في بعض مؤلفاته كما سيأتي - [00:04:21](#)

قال به ابو حنيفة وانكره الباقر. يعني الائمة الثلاثة وفسر بدليل ينقدح في نفس المجتهد تقصر عنه عبارته هذا معنا على جهة الحكاية وفسر وفسر هذا نقل الامام السبكي رحمة الله عليه - [00:04:47](#)

لدلالة هذا هذا التعريف ولهذا الامام الغزالي رحمة الله عليه صاحب المستشفى استنكر هذا التعريف في كتابه المستشفى واستنكره الامام الشوكاني رحمة الله عليه في كتابه ارشاد الفحول والبارحة ذكرنا الاشارة الى هذا المعنى وقلنا انه لا يعد من الادلة عند العلماء -

لا يعد دليلا لانه معنى هل المعنى يكون دليلا؟ نعم يكون دليلا على جهة على جهة الاستثناس وليس على جهة الاصاله يعني هو دليل بالتبعية وليس دليل بالاصالة ولهذا الامام الغزالي لما ذكر هذا التعريف في المستشفى يا - [00:05:43](#)  
يا معاشر الاحبة قال هذا كيف يكون مجتهدا هذا الفقيه كيف يكون مجتهدا ولا يحسن التعبير عما ينكدح في ذهنه من المعاني هذا تناقض هذا تناقض من بعض آآ من اصل هذا التعريف وقلنا احسن التعاريف لهذا الدليل احسن التعاريف. احفظوا هذا لانه مفيد -

[00:06:08](#)

جدا افضل من عرف الاستحسان هم السادة افضل من عرف الاستحسان هم السادة من السادة الحنفية واولهم الدبوسي رحمة الله عليه وكذلك الجصاص والدبوسي هم افضل وامهر من عرف هذا الدليل او الاستحسان هو ترك القياس - [00:06:44](#)  
والاخذ بما هو اوثق بالناس هذا هو التعريف الذي ينضبط به هذا المعنى الذي لا يستطيع الفقيه ان يعبر عما ان قدح في ذهنه ومن من اهل العلم يقرب هذا التعريف - [00:07:16](#)

يقول سيأتي سيأتي استعمال الائمة انا قلت هذا قبل قليل قلت سيأتي استعمال الائمة نحن ذكرنا ان ابن السبكي قال وانكره الباقون انكروه على جهة التأصيل لكن استعماله على جهة - [00:07:40](#)

على جهة الاستثناس. هذا معنى انكره الباقون انكروه اصالة لكن استعماله تبعا. يعني بالمعاني وبالدلالات وليس على جهة الاصاله بالنسبة العلماء عندما قربوا قربوا معنا الاستحسان قالوا هو العدول بالمسألة عن نظائرها - [00:08:04](#)

الى خلافه يعني هذه المسألة لها نظائر نحن لا نأخذ هذه النظائر التي تشبه المسألة نأخذ غيرها. العدول بالمسألة عن نظائرها. هذه المسألة لها نظائر لا نأخذ بهذه النظائر. انما نتقل الى - [00:08:32](#)

وجه جديد في المسألة لماذا لان الوجه الجديد اقوى وهذا يقتضي العدول الى المعنى الجديد هذا هو معنا معنا العدول بالمسألة عن نظائرها الى خلافه لوجه اقوى وبالنسبة الاستحسان في بداية التشريع الاسلامي بداية - [00:08:51](#)

المسائل يا مشايخ تدوين العلماء علماء الاسلام او علماء التراث الاسلامي عندما رتبوا الفقه الاسلامي وجدوا ان الاستحسان ليس من الادلة الاصيله وليس من الادلة التي يمكن الاتكاء عليها لماذا؟ لان كل فقيه - [00:09:20](#)

سيقول ان هذا المعنى هو الذي اوفق بالناس وهو الذي ارفق بالناس ولهذا وجدوا نكارة او وجدوا وجدوا انقباضا من استعماله ثم بعد ذلك لما تصوروه تصوروا المعاني المتعلقة به لماذا؟ لماذا تصوروا معانيه - [00:09:53](#)

لانهم ربطوا هذه الدلالات التي في معاني الاستحسان ربطوها بمقاصد الشريعة ولهذا اكثر من استعمال الاستحسان من الفقهاء هم هم السادة الحنفية اكثر من استعمال الاستحسان يعني ترك القياس والاخذ - [00:10:21](#)

بما هو اوفق بالناس اكثر من استعمال هذا المعنى الذي يربط بالمقاصد الشريعة هم الحنفية عن طريق الفتاوى والفروع الفقيرة والامام ابو حنيفة الامام مالك اصحابه رحمة الله عليهم جميعا - [00:10:49](#)

الامام ابو حنيفة الامام مالك رحمة الله عليه لم يستعمل الاستحسان كدليل كدليل اه اصلي او كدليل آآ من الادلة التي تعتبر اه مرجعا للفقيه او الحافظ او للمجتهد لكنه كان يقول ساذكر العلة في هذا بعد قليل - [00:11:13](#)

كان يقول الاستحسان تسعة اعشار العلم لماذا تسعة اعشار العلم كل مقاصد الشريعة تعود الى المعاني التي يرى الفقيه انها تصلح للاحتجاج بمعنى يعودوا الى هذه المسألة المختلف فيها يعني هم ربطوا هذا هذا ربطوا هذا - [00:11:46](#)

الدليل الذي ينكدح في ذهني في ذهن الفقيه ربطوه بما هو اوفق للناس. ما هو الذي اوفق للناس ما هو الذي اوفق كنا قبل قليل يا مشايخ هو ترك القياس. نحن نترك القياس - [00:12:14](#)

لكن ننظر الى هذا المعنى الذي تكون دلالاته راجعة الى روح النص او الى دلالة النص او الى معنى النص او الى مآل النص او الى اه ما يرفع الحرج عن الناس فيكون موافقا للنص. هذا هو المعنى الذي - [00:12:39](#)

الذي ينكدح في ذهني آآ الفقيه ولا يستطيع التعبير عنه والامام احمد رحمة الله عليه. الامام احمد كان يقول بالاستحسان لكنه لا يستدل به اصالة يستدل به بالمعنى والشافعي رحمة الله عليه رد هذا الدليل وهو دليل الاستحسان - [00:13:02](#)

وقال من استحسّن فقد شرع من استحسّن فقد شرع طيب لماذا قال الامام الشافعي رحمة الله عليه من استحسّن فقد شرع لماذا قال الشافعي رحمة الله عليه من استحسّن فقد شرع - [00:13:28](#)

سؤال مهم الجواب على هذا السؤال من عنده جواب يتفضل نعم مثل ما قال الاخ شكيب لان فيه هذا فيه فيه عدم حفظ لهيبة النص وعدم حفظ لهيبة الادلة. لماذا - [00:13:51](#)

لان الحكم الذي لا يبنني على اصل شرعي الحكم الذي لا يبنني على اصل شرعي فانه يكون محل الغلط ومحل اللي قد يكون محلا للقدح في في الادلة الادلة الرئيسة الكتاب والسنة - [00:14:25](#)

ولهذا العلماء يا مشايخ العلماء دائما يقولون لا يجوز لاحد ان يفتي في مسألة ليس له وفيها ماذا ليس لاحد ان يفتي في مسألة ليس له فيها ماذا ليس له فيها ماذا - [00:14:51](#)

ليس له فيها امام هذا الامام لا يمكن ان يفتي الناس الا عن طريق الدليل الكتاب والسنة بالنسبة للاخ عبد الكريم لو اه تخرج من هاد القناة وتعود من جديد. اه لعل المشكلة عندك يا اخ عبد الكريم بارك الله فيك - [00:15:16](#)

لعل المشكلة عندك الاخوان الذين يجدون آآ صعوبة في التقاط البث اغلق الواي فاي وحاول الدخول من جديد هادا يا مشايخ ما يتعلق ما يتعلق اه موقف العلماء الاربعة من دليل الاستحسان - [00:15:43](#)

الاستحسان اذا كما قال ابن السبكي هنا في الكتاب قال ابوه ابو حنيفة يعني ابو حنيفة قال به اصالة قال به اصالة لماذا؟ لانه اعاده الى الى دلالات المقاصد الشرعية مقاصد الاحكام ومقاصد الاحكام مبنية على الادلة. مبنية على الكتاب والسنة والاجماع والقياس - [00:16:08](#)

فانت اذا اردت ان تعبر بالاستحسان كقياس يصح. واذا اردت ان تعبر عن الاستحسان كاجماع يصح يعني تأخذ هذا الاستحسان عن طريق اجماع الاربعة الخلفاء الاربعة او عن طريق الاجماع السكوت او الاجماع الظني الذي لم ينكره احد. وهكذا - [00:16:36](#)

نعم سنكمل سنكمل بقية المسائل لاننا لم ننتهي من منها اما بالنسبة للاستحسان يا مشايخ الاستحسان لا يكون لا تكون حجته واحدة عند الاستدراك. انتبهوا لهذه المسألة. وهذا هو الذي جعل العلماء - [00:17:01](#)

يتوقفون في الاستدلال به العلماء عندما استدلو بالاستحسان بعضهم تهيب من الاستدلال به وبعضهم اه وجد اه مقاصد الشريعة تؤيده وبعضهم خشي ان يكون مدخلا للابتداع وقالوا ان الاستحسان لا يكون على درجة واحدة - [00:17:21](#)

لا يكون على درجة واحدة يا مشايخ قالوا عندنا استحسان خاص هذا يسمى الاستحسان الخاص ويسمى الاستحسان الخفي هذا يتبادر الى الافهام ويحتاج الى فكر والى تدبر والى توقف وروية ولا يصح الاستعجال به - [00:17:48](#)

لا يصح الاستعجال به مثل ماذا يقول والله نريد ان نزوج البنت قبل بلوغ التاسعة قال هذا استحسان يعني ان الاب ولي وولي امر هذه البنت يقول انا اريد ان ازوج بنتي قبل ان تتغير اخلاقها. واريد ان ازوجها في الثامنة - [00:18:17](#)

انا استحسّن هذا او يتبادر الى ذهني ان اقدم زواجها لحفظها لخالقها هذا نسميه ماذا نسميه ماذا يا مشايخ نسميه الاستحسان الخاص الاستحسان الخفي وهذا يتبادر الى الفهم ويحتاج الى فكر والى روية - [00:18:42](#)

ما يصح للانسان ان يستعجل بالاستدلال به لابد ان يتروى هذا يسمى استحسان خفي يعني ليس كل احد يستطيع ان يستدل به ويجد جراءة للاستدلال به. كما سيأتي بعد قليل - [00:19:10](#)

هذا النوع الاول. النوع الثاني الاستحسان العام هذا كل دليل في مقابلة القياس طيب ماذا نفعل اذا جعلنا هذا الدليل مقابل القياس هذا يقتضي منا العدول عن القياس يعني كل دليل في مقابلة القياس - [00:19:30](#)

يقتضي العدول عن القياس من النص او الاجماع او الاثر للضرورة يعني نحن هنا عندما نستحسن لا نخرج من الشريعة او من او من مقاصد الاحكام يعني بالهوى او او بالتشهي او - [00:20:02](#)

الرغبة النفسية انما نخرج اه انما نذكر هذا الدليل من اجل القاعدة التي وجدناها تجمع الفروع الفقهية التي تؤدي الى هذا المعنى. او للمقصد العام الذي تضاف عليه تضافرت عليه الادلة لكنه لا يكون واضحا. وهذا يسمى - [00:20:27](#)

الاستحسان العام وهذا الاخير هو الذي استعمله الشافعي رحمة الله عليه وان لم يصرح به يعني الشافعي رحمة الله عليه في اول زمانه انكر هذا الاستحسان لكنه استعمله في الفتاوى. يعني رجع الى القواعد - [00:20:55](#)

الكلية التي تؤيدها المقاصد الشرعية طيب ناخذ امثلة على على الاستحسان ناخذ امثلة ذكرت انا قبل قليل استحسان تزويج البنت قبل التاسعة استحسان وتزويج البنت قبل التاسع او قبل العاشرة - [00:21:19](#)

او قبل الثانية عشرة يعني في بعض القرى او في بعض المدن تقول الام اريد ان ازوج ابنتي قبل ان تصل الى الرابعة عشرة او السادسة عشرة او الثانية عشرة. وهذا موجود - [00:21:44](#)

وهذا استحسان لا بد ان ننظر الى الى امكانية تحقيقه للمصلحة هل هذا الزواج البنت قبل العاشرة او قبل الثانية عشرة او يحقق مصلحة شرعية ام لا يحقق كان تحقيق المصلحة اعلى من وجود المفسدة فانه يكون استحسانا - [00:22:01](#)

استحسانا عاما لانه يرتكز الى الى قاعدة والى ظابط من ضوابط الشريعة والصحابة رضي الله عنهم كانوا يعملون بالاستحسان مثل ماذا هل عمل الصحابة رضي الله عنهم بالاستحسان عمل الصحابة بالنسبة للاسئلة التي كتبها الاخوة ساعدوا اليها بعد قليل - [00:22:27](#)

هل عمل الصحابة رضي الله عنهم الاستحسان يا مشايخ العاملة الصحابة رضي الله عنهم الاستحسان نعم الصحابة رضي الله عنهم امنوا بالاستحسان مثل ماذا؟ مثل تظمين الصناع يعني انت الان استأجرت صنعا - [00:22:57](#)

ان يصنع لك سريرا او كرسي او يصنع لك سيف او رمحا او هذا كان موجود في عهد الصحابة رضي الله عنهم اذا استأجروا صنعا او اجيرا او يستأجرون من يحفر بنرا مثلا حفر بئر - [00:23:46](#)

هذا صانع يريد ان الصانع البنا البنا او الحفار هذا كان الصحابة رضي الله عنهم يعملون بهذا الاصل. يعملون بهذا الاصل انهم اذا استأجروا صنعا او اجيرا فانهم يقولون بتضمينه اذا قصر يعني انه يكون ظامنا اذا قصر - [00:24:13](#)

اللهم صلي وسلم اه ساجيب عن الاسئلة اذا انتهيت من الضوابط المتعلقة بالاستحسان بعد قليل ان شاء الله تعالى وايضا من الاستحسان الحكم بتوريث المرأة اذا طلقها زوجها في مرض الوفاة. يعني هذا رجل كان بينه وبين زوجته - [00:24:44](#)

يعني خلاف قديم او خلاف احاديث فلما مرض مرض الوفاة طلقها حتى لا ترد منه. نسأل الله العافية هذا موجود موجود ورأيناه يعني يريد ان يتنكر لزوجته حتى قبل خروج روحه - [00:25:16](#)

نسأل الله العافية. انظروا الى الشح بعض الناس بعض الناس يحمل الشح في قلبه حتى الى باب القبر اذا اذا شعر بالوفاة او بمرض الموت قام وطلق زوجته زوجها لماذا؟ حتى - [00:25:44](#)

يحكم القاضي بعدم توريثها. لانها ليست في عصمته. ليست في عصمته وهنا يعامل بنقيض مقصده يعامل به يعامل بنقيض مقصده وترث منه اذا طلقها في مرض الموت فانها ترد منه عن طريق المحكمة - [00:26:09](#)

وهذا عن طريق الاستحسان دليل الاستحسان كما قلنا قبل قليل تظمين الصناع الذي يصنع كرسي او سريرا او سيف او بابا او او يحفر بئرا نقول له هذا العمل بالظمان عن طريق دليل الاستحسان - [00:26:33](#)

محافظة على مقاصد الشريعة. لماذا؟ لقللة الامانة وكثرة الخيانة لقللة الامانة وكثرة الخيانة فاذا عرف هذا الشرط فانه يجتهد في عمله وفي وفي صناعته اذا كان قليل الديانة اذا كان قليل الديانة - [00:26:54](#)

وقلنا له هذا الشرط فانه يجتهد حتى لا يحصل عليه الضمان بعد آآ تقصيره في العمل اه هذا بالنسبة لمسائل اه الاستحسان الخاص والاستحسان وهناك آآ الامام احمد رحمة الله عليه عمل بالاستحسان لكنه عمل وهذا من قوة الامام احمد في الاستدلال وانظروا - [00:27:15](#)

تمييز الامام احمد رحمة الله على الائمة الاربعة انظروا الى الامام احمد وكيف اه كيف يعتني دائما بالنص الامام احمد رحمة الله عليه امام اهل السنة والجماعة دائما يعتني بالنص - [00:27:48](#)

يقول هذه المسألة فيها نص اعلم بها وهو الامام احمد رحمة الله عليه كان يقول بالاستحسان لكن عن طريق الاستحسان بالنص قل

انا استحسن بالنص ولا يستحسن بالقياس ولا يستحسن بالعرف - [00:28:09](#)

ولا استحسنوا غيرها من الأدلة. هذا من من تعظيم الامام احمد للنص وهذا من اراد ان يتعرف على هذا الاصل عند الامام احمد وعليه ان ينظر في احاديث المسند كيف يتتبع - [00:28:27](#)

حتى اعمال الصحابة رضي الله عنهم التي اخذوها عن النبي صلى الله عليه وسلم استدلال الصحابة او فعل الصحابة او عمل الصحابة عن طريق آآ عن طريق اه افعال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:50](#)

ساجيب عن الاسئلة كلها ان شاء الله بعد ان انتهى بالنسبة للاستحسان بالنص عند الامام احمد كان يعدل عن حكم الى حكم بنص يقتضي ذلك هذا ورد عنده عند الامام احمد في البيوع - [00:29:10](#)

في بيع السلام وفي آآ شرط الخيار في البيوع وفي رجم الزاني وفي عقد الاجارة كلها كان الامام احمد رحمة الله عليه الجميع يقول بالاستحسان فيها وهناك عند الفقهاء من يستحسن بالمصلحة - [00:29:27](#)

يقول انا استحسن يعني اقول بدليل الاستحسان لكن بالمصلحة وهذي المصلحة لا بد ان تعود الى النص لابد ان تعود الى النص وهذي المصلحة لابد ان تكون ضرورية اذا ما كانت المصلحة ضرورية - [00:29:49](#)

فانا لا نقول فيها بالاستحسان مثل اه ابو يوسف وابو حنيفة رحمة الله عليهما اه كانوا يقولون بتوريث الزوج المرتدة نسال الله العافية اذا ارتدت في مرض موتها هذه تحدث الان في في اوربا في امريكا - [00:30:05](#)

يعني يعني هذا مسلم وتزوج آآ نصرانية اسلمت ثم ارتدت وتكرت مالا قال العلماء اذا لم نعطي هذا المال للزوج تأخذه الحكومة تأخذه الحكومة الكافرة ماذا نفعل في هذه الحالة؟ هذا موجود الان هذا موجود في هذا العصر وقديم من كان موجود - [00:30:35](#)

انظروا الى الى دقة الامام ابي حنيفة وابي يوسف رحمة الله على الجميع كيف افتوا بهذا من قلة من من قوة قوة آآ فهمهم للمدركات الشرعية قبل الف مئتين سنة - [00:31:09](#)

هذا الدليل على ان كما قال العلماء الناس عيال في الفقه على من الناس عيال في الفقه على يا مشايخ الناس عيال في الفقه على من على ابي حنيفة علاء ابي حنيفة رحمة الله عليه وعلى جميع علمائنا - [00:31:33](#)

قلنا هذه المسألة الموجودة في هذا العصر الان هذي زوجة وعندها مال وهي مسلمة كانت نصرانية واسلمت ثم ارتدت عند وفاتها وزوجها ومسلم وتركت مالا وتركت تجارة. اذا قال الزوج هذا والله لا يجوز لي ان اخذ هذا المال - [00:32:03](#)

ماذا تقوم هذه هذا القانون الكافر او القانون الذي يوجد بهذه الدولة يقول كل هذا المال يعود الى خزينة الدولة هذه الكافرة اه قال قال الامام ابو حنيفة وكذلك ابو يوسف - [00:32:25](#)

اه قال بتوريث زوج المرتدة اذا ارتدت في مرض موتها واستحسن توريث الزوج لمالها يعني استحسن ان يأخذ الزوج هذه المرأة الكافرة مع انه هذا القاعدة العامة يحرم احرم لان اختلاف الديانة بين الزوج والزوجة - [00:32:47](#)

لكنه بناء على قاعدة الاستحسان بالمصلحة قضى بتوريثها ابو حنيفة وصاحبه وايضا من الاستحسان استحسن عن طريق المصلحة دفع الزكاة لال هاشم دفع الزكاة لال هاشم الاصل ما هو الاصل ما هو بالنسبة الي هاشم - [00:33:15](#)

العدم او المدى الادم او طيب ابو حنيفة وايضا غيره آآ قضاوا جواز دفع الزكاة لال هاشم لماذا ما السبب في هذا ما السبب حتى لا يضيع اصلهم الناس كيف يتعرفون؟ يضيع اصلهم ونسبهم - [00:33:47](#)

وتضيع آآ معرفتهم. قد نحفظ هذه السلالة او هذه الشجرة احفظها عن طريق دفع لماذا؟ عن طريق اذا اذا نسينا هؤلاء ولا يكون بهم اعتناء وليس لهم هيبة في ينبذون من الناس - [00:34:20](#)

اه ينقرضون ولا يكون لهم قائمة. هذا الكلام صحيح فعلا. هذا هذا الرأي رأي صحيح وهو استحسن تحسن عن طريق المصلحة هناك استحسان بالعرف ايضا عند عند الائمة استحسن بالعرف - [00:34:43](#)

مثل ماذا كيف نستحسن بالعرف يا مشايخ يعني هذا هذا انسان عنده انسان عنده انسان عنده مزرعة فيها تمر عنده نخيل عنده نخيل وهذه النخيل يعني مزرعة نخيل وفيها تمر - [00:35:06](#)

جاء البائع واشترى هذا النخيل يقول بالنسبة لي يقول هذا المشتري اه انا اشترط ان يبقى التمر عندك يعني في المزرعة ولا انقله حتى ثلاثة اشهر اربعة اشهر ينضج ويصلح للاكل ثم اتي - [00:35:50](#)

واجنيه حتى انزله الى السوق او الى الحرج مباشرة لانني لو وضعتة عندي في المستودع او في مكان التخزين سيفسد وانا اتركه عندك رطوبة رطوبة الجو وايضا حتى يتروى بالماء - [00:36:25](#)

وإذا نضج فإني مباشرة اتي بالعمال واجنيه من النخل وانزله في السوق مباشرة هذا استحسان بالعرف الناس تعارفوا تعارفوا على هذا تعارفوا على هذا في اسواقهم وفي تجارتهم عندنا مسألة الفرق بين القياس والاستحسان - [00:36:49](#)

الفرق بين القياس والاستحسان. هذي مسألة دقيقة جدا دقيقة جدا آ بالنسبة للفرق بين القياس والاستحسان هل يختلف القياس عدد استحسان نعم يختلف القياس الاستحسان من وجهين من وجهين الاول يا مشايخ ان - [00:37:19](#)

القياس الحق للمسألة بنظائرها انت عندما تقيس تلحق المسألة بنظائرها اما بالنسبة للاستحسان فانك تقطع لها تقطع المسألة عن نظائرها. قلنا هذا في اول الدرس قلنا هذا في اول الدرس من يذكرني بما قلناه في اول الدرس - [00:37:49](#)

ترك القياس والاختذ بما هو اوفق بالناس نحن تركنا القياس الان لهذا اختلف القياس عن الاستحسان. هذا يا مشايخ هو الوجه الاول الوجه الثاني بالنسبة للفرق بين القياس والاستحسان ان - [00:38:20](#)

القياس انما يكون فيما لا دليل عليه من الواقع يتم الحاقه بما فيه دليل. هذا بالنسبة للقياس انت عندما تقيس تقيس شيئا لا دليل عليه في الواقع اه يتم الحاقهم بما فيه - [00:38:42](#)

بما فيه دليل اما الاستحسان تم الاستحسان يكون فيما تعارض فيه دليلا سنعمل بالارجح قال ابن السبكي رحمة الله عليه مسألة الاستحسان قال به ابو حنيفة وانكره الباكون وفسر بدليل ينقدح في نفس المجتهد تقصر عنه عبارته. هذا الكلام شرحناه. وقلنا على جهة الحكاية - [00:39:11](#)

والغزالي رحمة الله عليه انكر هذا الكلام. الغزالي رحمة الله عليه انكر هذا التعريف قلنا هذا في اول المجلس وبالنسبة قوله ورد بانه ان تحقق فمعتبر. تكلمنا عن هذا قلنا الاستحسان اما ان يكون بالنص - [00:39:47](#)

واما ان يكون المصلحة او بالقياس او بالعرف هذا ابن السبكي رحمة الله عليه ورد بانه ان تحقق فمعتبر وبعدول عن قياس الى اقوى. تكلمنا عن هذا ولا خلاف فيه - [00:40:25](#)

او عن دليل الى العادة. العرف يعني العرف وذكرنا هذا ورد بانه ان ثبت انها حق فقد قام دليلها وهذا استحسان عدول عن النص الى عادة تعود الى النص والارادت - [00:40:49](#)

وان تحقق استحسان فمختلف فيه فمن قال به فقد شر ما معنى يعني استحسان شيئا ليس له اصل شرعي استحسان شيئا مثل ماذا؟ هذا الذي يقول انا استحسان ان يشرب الانسان بعد الغداء او بعد الفطور - [00:41:09](#)

الارجيلة او الشيشة لانها تعين على على ماذا على صفاء الذهن نقول هذا استحسان هذا استحسان بما لا اصل له شرعي وضحت يا مشايخ استحسان شرب الارجيلة او شرب الشيشة - [00:41:32](#)

استحسان لشرب الدخان او التبغ الذي يوضع في الفم تحت اللسان وينظر ونحو ذلك قال ورد بانه ان ثبت ان حق قد قام بديله والا رد فان تحقق استحسان مختلف فمن قال به فقد شر. يعني لم يجد - [00:41:59](#)

استحسان لا اصل للمصحف والخط في البتاع فليس استحسان المصحف المهم معايا مشايخ هذه هذي بالنسبة للامام الشافعي رحمة الله عليه يأتي الحالف عند المقام او عند او في المحراب - [00:42:41](#)

او عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم او مثلا في بيت المقدس احلف وبعضهم يقول بعض العلماء يقول يحلف بعد العصر هذا يستحسنونه لكن هذا بالنسبة لماذا؟ لاي مسألة او اي مناسبة - [00:43:26](#)

هذا في الدعاوى والبيئات. وهذا يكون في مجالس القضاء او مجالس الحكم هذا يدخل في مسائل القضاء ومسائل الحكم ما تدخل هنا في مسائل اه الافتاء التحليف على المصحف والخط والخط - [00:43:50](#)

والحط في الكتابة الكتابة هو انسان عنده عبد او عنده رقيق يكون بينه وبين عبده او بين رقيقه اه مكاتبه للتقسيط او تخفيض اجرة لشراء نفسه هذا ليس من الاستحسان - [00:44:18](#)

هذا يسمى احسان وليس استحسان. هذا يسمى يسمى احسان وليس تسمى يعني يطلق عليه الاحسان بالرقيق ولا نقول انه استحسان هذا بالنسبة كلام هنا ساعود الى الاسئلة. ساعود الى الاسئلة التي كتبها - [00:44:49](#)

بعض الاخوة آآ كتبوها في الاستحسان اه بالنسبة للاخوة بعض الاخوة هنا يا اخوان اذا حدث وانقطع الصوت بسبب الشبكة انا اعيد نفس الفكرة التي توقفت عندها يعني الاخوة الذين - [00:45:17](#)

يقولون انقطع الصوت او حدث اه كلما انقطع الصوت اعيد اخر فكرة انا توقفت اعيدها كاملة حتى لا ينقطع المعنى لمن يعيد سماع الدرس لا يجد اختلافا في سياق الكلام - [00:45:44](#)

آآ بالنسبة للأسئلة التي كتبها آآ الاخوة اثناء الشرح او التعليق اه هنا اه الأخت ميسرة قالت اه قالت لماذا لا يعد دليلا عندهم؟ تكلم اجبنا عن هذا السؤال عجبنا عن هذا السؤال ان الائمة الاربعة الائمة الثلاثة - [00:46:04](#)

الذين لم يقولوا اجبنا عن هذا اثناء الشرح وقلنا هو ليس من الادلة اه المعتمدة عند العلماء لخفاء الدليل في خفاء معنا لكن العلماء عندما ربطوه بالمقاصد الشرعية استأنسوا - [00:46:38](#)

به ما عدا ابا حنيفة رحمة الله عليه على الجميع فانه قبل الف ومئتين سنة كان يفتي بدليل الاستحسان اه بالنسبة سؤال الاخت ميسرة قالت بالنسبة للاستحسان بالضرورة. الاستحسان بالضرورة تعود الى المصلحة - [00:47:00](#)

نستحسن بالضرورة يعني المصلحة التي تنزل منزلة الضرورة نستدل بالمصلحة التي تنزل منزلة الضرورة لان الضرورة هذي تلحق بالادلة التبعية. وهي المصالح المرسله او اول عرف او آآ قول الصحابي او ونحو ذلك - [00:47:45](#)

ايضا الاخ محمد ذكر جملة آآ الاخ عبد الكريم قال الحلف على المصحف بعد العصر بني على ماذا كنا لا ادري انت كنت معنا يا اخ عبد الكريم ام لا - [00:48:18](#)

اه قلنا ان هذا الحلف على على المصحف هذا لا يعد من الاستحسان انما يعد من من فعل السلف الذي نقل عن عن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يفعلون هذا لماذا - [00:48:33](#)

لردع لردع اهل الفسق واهل المعاصي عن عن افعالهم. يعني تخويفا لهم هذا ورد عن السلف الصالح رضي يعني في مجلس الحكم في مجلس الدعوة في مجلس الحكم او الدعوة - [00:49:03](#)

كان يفعله اهل الولايات اهل الولايات يفعلونه يسألونه آآ اخذا من معاني الوعيد الوعيد يعني ان الانسان يقع في الكبائر عمدا فيزجرونه بهذا اه الاخ محمد قال هل يمكن ان يقال ان العدول تنظير راجع الى باب الترجيح - [00:49:27](#)

بين دليلي نعم ذكرنا هذا ذكرنا هذا اثناء الشرح اليس الاستحسان القياس راجع الى النص الذي هو احد ذكرنا قبل قليل الفرق بين القياس وبين الاستحسان الا يمكن ان يخرج قولهم شيء يقتدح في نفس المجتهد انه راجع الى الملكة النفسية المبنية على - [00:50:05](#)

نعم قلنا ان هذا يدخل في التحاكم الى مقاصد الشريعة والامام الغزالي رحمة الله عليه الامام الغزالي رحمة الله عليه رد هذا التعريف الذي ذكره السبكي على جهة الحكاية انظروا ماذا قالهن ابن السبكي رحمة الله عليه قال وفسر - [00:50:30](#)

بدليل وهذا يسمى يسمى الاستدلال على جهة الحكاية يعني هو يستدل بهذا التعريف او يتمثل به على جهة الحكاية هو لا يقره لا يقره ولهذا ماذا قال في نهاية الكلام - [00:50:54](#)

قال اما استحسان الشافعي بالتحريف على المصحف فليس منه ما هو من من ليس من هذا الدل الذي ينقدح في ذهني الفقير اما اهل الولايات اهل القضاء اهل الحكم اهل السلطة اهل القوة يعني والي او امير - [00:51:13](#)

فانه في مجلس الحكم يستعمل الحزم والوعيد والزجر ليس من هذا الباب انما من باب الوعيد التخويف من الوقوع في الائم لان ننتقل يا مشايخ الى انتقلوا الى مذهب الصحابي - [00:51:34](#)

مسألة قول الصحابي على صحابي ليس حجة وفاقا وكذا على غيره. قال الشيخ الامام الالف تعبد وفي تقليده قولان لارتفاع الثقة بمذهبه يدون وقيل حجة فوق القياس فان اختلف صحابيان فكاد ليلين - [00:52:04](#)

وقيل دونه وفي تخصيصه العموم قولان وقيل ان انتشار وقيل ان خالف القياس وقيل ان انظم الى قياس تقريب وقيل قول الشيخين فقط وقيل الخلفاء الاربعة وعن الشافعي الالف - [00:52:22](#)

اما وفاق الشافعي زيدا في الفرائض فلديل لا تقليدا هذي الفكرة اه هذه الفكرة يا معاشر الاحبة هذه الفكرة التي ساقها ابن السبكي رحمة الله عليه. الالف الذين يفتحون الصوت يعني رجاء - [00:52:37](#)

ان يغلقوا الصوت عندهم اه شكر الله لكم الالف الذي يفتح الصوت عنده بالنسبة للفكرة هذه التي التي اوردها ابن السبكي رحمة الله عليه هنا اه انتقل الى مبحث جديد يتعلق بقول الصحابي ومذهب الصحابي. قد يكونوا حجة - [00:53:03](#)

ام لا يكون حجة هذا اشرنا اليه في اول في اول التعليق على هذا المتن عندما ذكرنا الالف الاصولية والالف الاصولية التبعية. قلنا قول الصحابي ليس من الالف الاصولية الاصلية. انما هو من الالف الاصولية التبعية - [00:53:30](#)

وقول الصحابي او مذهب الصحابي لا يرد جملة يعني ما هو دائما نرد قول الصحابة ولا نقبل قول الصحابي جملة يعني مطلقا هناك مواضع نقبل قول الصحابة. هناك مواضع لا نقبل قول الصحابة - [00:53:53](#)

كما سيأتي ان شاء الله العلماء العلماء كما ذكر آآ كما حكي هذا ابن النجار رحمة الله عليه في شرح الكوكب المنير اتفق العلماء اتفقت المذاهب الاربعة المذاهب الاربعة ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد على ان مذهب الصحابي ليس حجة على صحابي اخر - [00:54:11](#)

مذهب الصحابي ليس حجة على صحابي اخر اما مذهب الصحابي هل يكون حجة على التابع لا يكون حجة على التابعين لان مذهب الصحابي ليس من الالف المستقلة ذكرنا هذا قبل قليل - [00:54:46](#)

وذكرنا هذا الاخوان الذين ما استمعوا الى اول المجالس ذكرنا هذا كثيرا ان قول الصحابي ليس من الالف الاصولية المتفق عليها قال الشيخ الامام يعني والدا مصنف علي السبكي رحمة الله عليه - [00:55:09](#)

قال الشيخ الامام الالف في الاحكام التعبدية الاحكام التعبدية تتعلق بالعبادات يعني التي فيها توقيف من النبي صلى الله عليه وسلم هذه ينقلها هو على جهة على جهة ماذا؟ جهة العمل مثل توضع النبي صلى الله عليه وسلم نحو من وضوءي هذا - [00:55:28](#)

هذا مذهب صحابي يحكي فعل النبي صلى الله عليه وسلم واضح يا المشايخ القول الصحابي على الصحابي ليس حجة وفاقا وكذا على غيره. قال الشيخ الامام الالف تعبد الامور التعبدية - [00:55:54](#)

هذه نأخذ بمذهب الصحابي فيها هل حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وكذا وكذا هذا يؤخذ يؤخذ بهذا لماذا؟ هذا في الامور العبادات الصحابة رضي الله عنهم - [00:56:12](#)

عندما ينقلون لنا امور العبادات عرف عنهم الديانة والورع نقبل هذا لانهم مؤتمنون وقد زكاهم الله تعالى زكاهم الله تعالى وهذه الامور لا يدخلها الاجتهاد اما تقليد غير الصحابي للصحابي - [00:56:28](#)

فهذه من المسائل الخلافية اختلف فيها العلماء تقليد غير الصحابي للصحابي يعني تقليد التابعي تقليد التابعي للصحابي. هذه مسألة خلافية بين العلماء وذكر هنا ابن السبكي ذكر الاقوال فيها ذكر - [00:56:51](#)

ذكر خمسة اقوال اه قيل ان قيل ان تقليد غير الصحابي للصحابي قيل انه حجة. فيقدم على القياس وقيل هو حجة دون القياس واذا قلنا انه حجة هل هل يخصص العموم - [00:57:20](#)

ام لا يخصص عندنا مسألة عامة فيها تعارض هل نجعل قول الصحابي هذا يخصص العموم وقيل هو حجة اذا ورد مخالفا للقياس يعني نقدم القياس على على ماذا نقدم قول الصحابي على القياس - [00:57:54](#)

هذا بشرط الالف يخالفه بديل معتبر وذكروا هنا مسألة ماذا المثال على هذا مسألتها بيع الحيوان بشرط البراءة من كل عيب عثمان رضي الله عنه عثمان رضي الله عنه قال بي - [00:58:23](#)

ان انه اذا بيع الحيوان بشرط البراءة من كل عيب ان البائع يبرأ من البيعة الخفي هذا مذهب لعثمان رضي الله عنه وهذا مثال على ماذا مثال على ماذا من يذكر لي وجه - [00:59:04](#)

وجه مذهب عثمان هنا رضي الله عنه كيف بنينا؟ او كيف بني كيف بني يا مشايخ كيف بني يا مشايخنا قول آآ قول عثمان رضي الله عنه اعيد وعيد يا مشايخ - [00:59:31](#)

عثمان رضي الله عنه قال في مسألة بيع الحيوان بشرط البراءة من البيع بشرط البراءة من العيب قال ان البائع يبرأ من البيع الخفي الذي لا يعلمه كيف كيف بني عثمان كيف بنينا - [01:00:06](#)

قول عثمان هنا رضي الله عنه يعني هل يحتج به او لا يحتج به؟ وكيف بني هذا وضحت المسألة قلنا ان عثمان رضي الله عنه قال في بيع الحيوان ان البائع يبرأ من البيع الخفي الذي لا يعلمه - [01:00:25](#)

هذا مذهب لعثمان رضي الله عنه يقول انا بعثك شاة او بعثك ناقة ولا اعلم البيع ولا اعلم العيب الخفي الذي فيها وتبين ان فيها ان فيها عيب من العيوب - [01:00:54](#)

يكون البيع صحيحا ويكون البائع بريئا كيف بني هذا مذكور يا مشايخ عندكم في النص. مذكور في النص عندكم. مذكور عندكم في النص انظر ماذا قال ابن السبكي رحمة الله عليه - [01:01:14](#)

قال وفي تخصيصه العموم قولان هذي ذكرناها وعلقنا على ما قبلها وقيل ان انتشر يكون حجة. يعني هذا قول من الاقوال. يكون مذهب الصحابي حجة اذا انتشر وقيل ان خالف القياس - [01:01:55](#)

وقيل ان انظم الى قياس تقريب يعني الذي الذي يكون قريبا من القياس الصحيح. هذه هي مسألة عثمان رضي الله عنه هذا مبني على مبني على القياس على دليل القياس - [01:02:13](#)

بيع الحيوان بشرط البراءة من كل عيب. يكون البائع اذا اكتشفنا عيبا بعد البيع يكون البائع بريئا ولا يضمن يكون البائع بريئا ولا يضمن نعم الحمد لله. آآ اذا انا اعيد الان المذاهب سرد هنا مذاهب العلماء - [01:02:38](#)

في الاستدلال بمذهب الصحابي ذكر عدة اقوال ثم ذكر بعد ذلك آآ ان قول ابي بكر وعمر قول الشيخين رضي الله عنهما يكون حجة دون غيرهما. يعني مذهب ابو بكر وعمر حجة - [01:03:10](#)

وهذا لا ينسحب على بقية الصحابة ومنهم من قال قول الخلفاء الاربعة الا عليا ومنهم من قال يعني هذا بسبب الفتنة التي حدثت في عهد علي رضي الله عنه العلماء - [01:03:34](#)

او اهل الاجتهاد رأوا الا يكون اجتهاد علي رضي الله عنه مذهبا وايضا من اجل من اجل الرد على الشيعة الذين غلوا في علي رضي الله عنه لكن ليس معنى هذا - [01:03:57](#)

من قدر علي رضي الله عنه ليس هذا المقصود لكن علي رضي الله عنه نسب اليه قضايا واحوال واحكام واشياء كثيرة قد لا تصح عنه العلماء سدا للذريعة قالوا مذاهب الصحابة الخلفاء الاربعة كلهم ابو بكر وعمر وعثمان - [01:04:17](#)

كلهم حجة ما عدا علي سدا للذريعة الغلو في علي رضي الله عنه اه قال وقيل الخلفاء الاربعة وعن الشافعي الا عليا. اما وفاق الشافعي زيدا في الفرائض فلدليل لا تقديدا - [01:04:43](#)

موافقة الشافعي لزيد في الفرائض ليس تقليدا لزيد بل لان الشافعي رحمة الله عليه اه استنبط اشياء مسائل وافقت ما عند زيد رضي الله عن الصحابة اجمعين وكان اجتهاد زيد - [01:05:01](#)

آآ من آآ المذاهب المتبوعة في باب الفرائض آآ هنا موضع آآ يا مشايخ آآ لا ادري تنبهتم له ام لا عند المصنف هذي من الفوائد في هذا الكتاب من الفوائد يعني ابي الله تعالى ان يكون الكمال او الاسمى الا لكتابه - [01:05:27](#)

هو لما ذكر الادللة هنا التبعية ذكر كل الادللة التبعية مع عدا ماذا نسي دليلا لكنه ذكره في باب القياس تلميحا وهي مسألة المصالح المرسله يعني هو على سبيل الترتيب - [01:06:02](#)

ما ذكر مسألة المصالح المرسله في هذا الموضوع يعني بعد مفروض الاستحسان المصالح المرسله ما ذكرها ما ذكر لكنه اشار اليها اشار

اليها في السابق عندما تحدث عن القياس. القياس بالمصلحة - 01:06:25

فعله اختصرها هناك وراء عدم ادم تكرارها في هذا الموضوع هذا بالنسبة لمسألة اه حجية قول الصحابي. ساعات اذكر لكم فائدة قبل

ان انتقل الى الالهام اذكر لكم فائدة يعني مهمة - 01:06:47

اه تلخص لنا ما ذكره ابن السبكي رحمة الله عليه هنا نذكر لنا فائدة تلخص نعم من اهل العلم من يقول المصلحة هي المنادى وهذا

الذي فعله ابن السبكي ارى ان المصلحة هي المناسبة لان بعض الاصوليين يطلق المصلحة على المناسبة - 01:07:10

بالنسبة لقول الصحابي اذكر فائدة تلخص لنا ما تقدم اه اذا اتفق الصحابة رضي الله عنهم على امر سيكون مذهبهم حجة اذا اتفق

الصحابة رضي الله عنهم على امر - 01:07:35

سيكون اتفاهم حجة الامور التعبدية اتفاهم حجة حتى لو انفردوا الامور التعبدية عند الصحابة حتى لو انفردوا حتى لو لو انفردوا

فان قولهم حجة الذي لا يكون له مخالف من الصحابة يكونوا حجة - 01:07:59

يعني يعني اه ابو بكر عثمان عبد الرحمن ابن عوف خالد ابن الوليد ابو هريرة عائشة رضي الله عنهم هؤلاء اتفقوا على مسألة وليس

لهم مخالف فيكون قولهم حجة هؤلاء الخمسة مثلا - 01:08:33

او هؤلاء السبعة مثلا بحيث ليس لهم مخالف فان مذهب الصحابي يكون حجة اما ما صدر عنهم من اجتهاد ما صدر عنهم من اجتهاد

يعني خالد ابن الوليد رضي الله عنه اجتهد - 01:08:55

ولم يوافق في هذا الاجتهاد مثلا عمر ولهذا تجدون ان عمر رضي الله عنه عزل من عزل من نعم عمر رضي الله عنه عزل خالد بن

الوليد في مواضع - 01:09:16

ايضا عزل غيره هذا دليل على ان الامور الاجتهادية الامور التي يجتهدون فيها لا تكون حجة لماذا يا مشايخ؟ لماذا؟ لماذا؟ لانهم

ليسوا معصومين يخطئون حتى في الاجتهاد يخطئون وكان بعضهم - 01:09:44

كان وهذي فائدة ايضا كان بعضهم يخطئ بعضا. يعني اذا اجتمعوا مثلا اجتمعوا في مجلس او اجتمعوا في ميدان او في ساحة

وتناقشوا او او اختلفوا في مسألة كان يرد بعضهم على بعض - 01:10:10

كان يرد بعضهم على بعض ويخطئ بعضهم بعضا يعني ما يجاملون ما يجاملون بعضهم بعضا كانوا يخطئون يخطئ بعضهم بعضا ولا

يرون التقليد يعني ما يقلد فلان يقلد فلان من الصحابة. انما ينظرون الى - 01:10:29

الى ما تعلموه من النبي صلى الله عليه وسلم وما فهموا. قد يخطئون وقد يصيبون كما فعل خالد وعمر تعرفون اه لما رجع عمر قال

عمر رضي الله عنه برجوع الجيش - 01:10:53

من الشام عندما ظهر فيها الطاعون القصة معروفة لا فرارا من قدر الله قد نفر من قدر الله الى قدر الله. بعض الصحابة رأوا ان عمر

هنا رضي الله عنه رأوا انه - 01:11:10

انه تعجل في هذا الموضوع وانهم يجب عليهم ان يواصلوا المسير يدخلوا الى بلاد الكفار للجهاد لكن عمر رضي الله عن خشي خشي

موت الصحابة خشي ان هذا الجيش يموت نصفه او ثلثه بالمرض فعاد - 01:11:26

بالجيش اذا المسائل عند الصحابة رضي الله عنهم التي تبني على القياس ولا تبني على النص هذه محل نظر في قبولها اما مسألة هذا

يردها بعض مسألة يردها بعض طلبة العلم وهي من ناحية العموم صحيحة لكن من ناحية - 01:11:50

التدقيق خاطئة. يقول الصحابة رضي الله عنهم اقوالهم حجة لانهم عاصروا التنزيل عاصروا التنزيل نقول نعم هذا صحيح لكن ليس

على اطلاقه ولهذا ذكرنا قبل قليل متى يكون قولهم حجة في الامور التعبدية - 01:12:20

الامور التي اتفقوا كلهم عليها في الامور التي لم يخالف بعضهم فيها بعض هذه حجة. اما الامور الاخرى فهم ليسوا بمعصومين اما

كيف نتعامل مع اقوال الصحابة رضي الله عنهم؟ كيف نتعامل مع اقوال الصحابة - 01:12:46

عندنا قول صحابي في كتاب اصولي من كتب الاصول كتاب جمع الجوامع او قواعد الاصول ومعاهد الفصول اول كتب الفقهية وجدنا

قول صحابي من اقوال الصحابة رضي الله عنهم كيف نتعامل مع هذا قول مجرد هكذا - 01:13:09

قال عمر رضي الله عنه قالت عائشة رضي الله عنها قالت حفصة رضي الله عنها لابد اولا ان نبحت عن نبحت عن رجال السند من الذي روى عن حفصة وعن عائشة وعن عمر وعن خالد وعن - [01:13:28](#)

ولهذا تجدون الذين يروون عن علي رضي الله عنه الذين يا مشايخ يروون عن يروون عن علي رضي الله عنه او ما يسمى بكتاب الجفر تعرفون كتاب الجفر يروون عن علي رضي الله عنه - [01:13:47](#)

فوائد ويروون حكما من كتاب الجفر كتاب الجفر هذا المنسوب الى آ علي رضي الله عنه يقولون ان فيه وصايا وفيه احاديث الفتن هذا كتاب عند الشيعة. يعني هو من - [01:14:09](#)

من علوم اهل البيت يقولون انه حفظ عن علي حكما وامتالا واحاديث ووقائع عن الازمنة الامور الغيبية والمستقبلية وهم يتوارثونه يعني امام عن امام وهكذا بعضها جاءت عن طريق الكافي الشيعة هؤلاء الغلاة - [01:14:38](#)

وبعضها جاءت عن الائمة وكثير منها لا يثبت كثير منها لا يثبت كثير مما ورد عن هؤلاء الشيعة او لا يثبتوا عن علي رضي الله عنه سواء في الجفر او في غير الجفر - [01:15:11](#)

اذا لابد ان نبحت عن ماذا السند الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء طيب هل يكفي نعم لا تثبتوا آ نسبته كتاب الجفر لا تثبت نسبته الى علي رضي الله عنه. اما الحكم والاقوال المنقولة عن علي بعضها صحيح - [01:15:26](#)

وبعضها منحول اليه بعضها صحيح وبعض يعني آ الاعتماد على السند اذا وجدنا تجدون بعض الكتب مناقب علي رضي الله عنه مروية بالسند هذه صحيحة مناقب علي او احاديث علي او احكام علي او قضايا علي او - [01:15:51](#)

هذه اذا رويت بالسند فانها تكون صحيحة. يعني في عمومها طيب هذا الشرط الاول الاستفادة من مذهب الصحابي او كيفية التعامل مع قول الصحابي. ننظر الى ثبوت الاسناد هذا رقم واحد - [01:16:12](#)

رقم اثنين رقم اثنين ماذا نفعل ان نتثبت من عدم رجوع الصحابي عن مقالته يعني تجده صحابي من الصحابة قال مثلا بجواز نكاح المتعة وقال انا ما ارجع عن هذه الفتوى - [01:16:31](#)

ونقلت نقلت هذه المقالة في كتب الفقه وفي كتب الحديث في كتب الآثار وفي كتب الفقه المقارن وهكذا نقول نعم مثلا هي مروية مثلا عن ابن عباس رضي الله عنه - [01:16:54](#)

مثلا منقولة عن عمر رضي الله عنه منقولة عن الزبير مثلا رضي الله عنه لكن نقول هل تراجع ام لم يتراجع هل بقي على هذا القول الذي افتى به بزواج نكاح المتعة - [01:17:11](#)

ان بعضهم ما ما يصله الحديث او يصله الاثر الذي مثلا نسخ المسألة سيبقى على رأيه القديم على الرأي القديم واضح يا مشايخ اذا هذه مسألة مهمة نتثبت من عدم الرجوع رجوع ولا ما رجوع؟ قال والله - [01:17:28](#)

والله علي رضي الله عنه يقول بجواز نكاح المتعة ابن عباس رضي الله عنه يقول بجواز نكاح المتعة نقول رجوع ولا ما رجوع فننظر في مسألة رجوعه او عدم رجوعه - [01:17:57](#)

ونتحقق من ذلك. كيف نتحقق عن طريق المصنفات مصنف ابن ابي شيبة مصنف عبد الرزاق بالفتاوى وكذلك اه نقل عن الائمة الاربعة لانهم اه عاصر بعضهم الصحابة رضي الله عنهم - [01:18:14](#)

صاروا التابعين وعاصروا عاصر بعضهم صغار الصحابة نجد عندهم اثاره من العلم وهذا الدليل على ماذا؟ على وجوب التثبت ولهذا ما لك مالك صاحب المذهب معروف رحمة الله على الائمة - [01:18:39](#)

يعني دائما اه لاحظوا من حرص الائمة الاربعة وهذا رد على من يقول بعدم عدم جواز النظر في كتب الائمة الاربعة يقول ان هذه كتب مذهبية ما يجوز اعتمادها لان كلها مبنية على المذاهب - [01:19:02](#)

مبنية على المذاهب وهذا من قلة الفقه. هذا من قلة الفقه نقول انظر الى الامام مالك رحمة الله عليه لما جاء عطاء ابن ابي رباح جاء عطاء بن ابي رباح الى المدينة النبوية - [01:19:22](#)

هو يا مشايخ والامام مالك رحمة الله عليه قال انا ما اخذ العلم عن عطاء حتى انظر الى الى عبادته والى الى ورائي انظر الامام مالك

كيف يدقق الشيخ او في آآ الراوي قبل الاخذ يعني يعني ما يروي عنه مباشرة ينظر الى - [01:19:43](#)

اخلاقه والى عبادته والى ورائه مع الامام عطاء بن ابي رباح معروف كان ينادى له في الموسم لا يفتي في الموسم الا عطاء. يعني ما احد يتكلم في الفتاوى الا عطاء - [01:20:09](#)

كان له هيبة في الفقه فلما جاء هذه القصة حكاها ابن تيمية والقاضي عياض رحمة الله عليه القصة هذي رواها اعطاء رواه القاضي عياض ورواه ابن تيمية في الفتاوى رحمة الله عليهما - [01:20:24](#)

فلما جاء عطاء بن ابي رباح الى المسجد النبوي رآه الامام مالك يتمسح بماذا يتمسح بدرج درجة ماذا تعرفون القصة رأى مالك رحمة الله عليه عطاء يتمسح بماذا يتمسح بدرجة - [01:20:43](#)

يتمسح بعتبة المنبر او درج المنبر وكانت هذه العتبة او هذا الدرج مما اضيف مما اضيف في زمن بني امية اضيف الى المنبر وهو ليس من المنبر الامام مالك رحمة الله عليه - [01:21:29](#)

اه امتنع عن الرواية عنه امتنع عن اخذ العلم عنه تورعا يعني ان هذا يعني من عطاء فيه عدم اه فيه عدم تعظيم النص وفيه جرأة على على الاعمال التي - [01:21:59](#)

لا دليل عليه. التمسح بالعتبة او التمسح فرأى ان هذا قد يفتح بابا باب الاحداث في دين الله. فلم يأخذ عنه الامام مالك رحمة الله عليه لم يأخذ عن عطاء رحمة الله عليه - [01:22:29](#)

يعني ترك الاخذ عنه انظروا الائمة الاربعة كيف كانوا يتحرون حتى في دقائق الامور ودقائق المسائل يخضون العلم عن اي احد ولا ينقلون المسائل عن اي احد. عندهم ورع وعندهم تقوى - [01:22:45](#)

وعندهم تدقيق هذا كثير اما يأتي شاب صغير الان ويقول انا ما اقرأ الفقه في كتب الائمة الاربعة يظن ان هؤلاء الائمة الاربعة كانوا اه يعني لا هم لهم الا الجمع فقط. لا كانوا عباد وكانوا اهل دين واهل ورع. واهل تقوى - [01:23:03](#)

بل ان بعضهم كان يدقق في المسألة مئات المرات قبل ان ينقلها الائمة حتى الامام مالك هذا نفسه كان يسأل عن مسائله يقول لا اعلم من باب الورع والتقوى يقول لا اعلم - [01:23:27](#)

ينبغي للانسان هؤلاء الذين يقولون ما نقرأ الفقه عن الائمة الاربعة وفي كتب المذاهب. نأخذ الفقه من كتب الدليل وكأن هؤلاء اه كانوا اه يبيعون الخضار في الشوارع وما يشتغلون بالفقه - [01:23:44](#)

هؤلاء كانوا جردوا اوقاتهم وجرّدوا آآ اعمارهم للفقه وللعبادة تمييز السنة صحيحها عن سقيمها نعم فعلينا ان ننتبه لهذه المسألة. ننظر الى الاسانيد التي وردت عن الصحابة كما فعلوا هم - [01:24:03](#)

ننظر عن عدم رجوع الصحابة عن اقوالهم نقارنها بالشرط الثالث نقارنها نقارن اقوالهم ومذهبهم المنقولة عنهم يعني بما جاء في الكتاب والسنة اذا وافق مذهب الصحابي ما جاء في الكتاب والسنة قبلنا - [01:24:29](#)

اذا خالف ما يروي عن الصحابي او مذهب الصحابي يخالف ما جاء في الكتاب والسنة فردناه هذا ما يتعلق بمذهب الصحابي. ننقل الى الالهام مسألة الالهام ايقاع شيء في القلب يثلج له الصدر - [01:24:49](#)

يخص به الله تعالى بعض اصفيائه وليس بحجة لعدم ثقة من ليس معصوما بخواطره خلافا لبعض الصوفية هذا الالهام يا مشايخ من الادلة التبعية ليس عند كل الاصوليين هذا يا مشايخ الالهام - [01:25:09](#)

دليل اصولي عند بعض الاصوليين. انتبهوا عند بعض ما نقول عند الاصوليين عند بعض والبعض ليس الكل دليل اصولي عند بعض الاصولي دليل اصولي عند بعض علماء الاصول اه يقع في القلب - [01:25:34](#)

يعني قلب الفقيه هذا المؤمن الحريص على السنة يقع في قلبه هذه المسألة او هذا المعنى او هذه الدلالة التي يولد عنده طمأنينة الصدر والراحة هذه اه الفتوى طبعا الصوفية يستدلون بالالهام - [01:25:58](#)

هناك فقهاء صوفية قد يقول بعض الناس ما دخل ما دخل الصوفية هنا قد يقول بعض الناس ما دخل الصوفية في هذه المسألة هناك فقهاء صوفية. مثل النووي رحمة الله عليه. النووي - [01:26:24](#)

النووي رحمة الله عليه ابن الصلاح العز بن عبد السلام رحمة الله عليهم جميعا كان عندهم تصوف لكن تصوف حقيقي التصوف حبيبي  
اما عند المتأخرين عندهم غلو في هذا الباب - [01:26:54](#)

الذي جعل آآ جعل الاصوليين يذكرون مسألة الالهام هنا لان بعض الفقهاء عندهم تصوف عندهم تصوف قد ذكرنا سابقا ان بعض الائمة  
ومنهم النووي رحمة الله عليه و بعض العلماء ايضا - [01:27:18](#)

حتى بعض المفسرين بعض اهل التفسير قالوا بحياة الخضر علي وعلى نبينا افضل الصلاة وانا ناقشت هذه المسألة في في الدروس  
السابقة ورددنا عليها الاخوة الذين معنا يذكرون هذه المسألة - [01:27:47](#)

رددنا على مسألة حياة الخضر في هذا العصر رددنا عليها بالادلة. قلنا حياة الخضر وجود الخضر عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام  
في هذا العصر الذي استدل بحياته بعض الصوفية منهم النووي ومنهم ابن الصلاح - [01:28:06](#)

وبعض العلماء مثل القرطبي غيرهم رددنا على هذا حتى ابن جزير رحمة الله عليه في كتابه في كتاب التفسير آآ ذكر هذه المسألة  
ومال الى حياته الى حياة الخضر تفسير ابن جوزيه من يذكر اسم الكتاب؟ تفسير ابن جزيل - [01:28:29](#)

التسهيل لعلوم التسهيل لعموم تفسير ابن جزيم ما هو؟ التسهيل لعلوم التنزيل التسهيل لعلوم التنزيل ذكر ايضا مسألة حياة هو يميل  
الى حياة يعني ما قالها بالمنطوق يميل الى حياة الخضر - [01:29:01](#)

وهو ايضا من الصوفي ومن من الصوفية رحمة الله على الجميع قال الالهام ايقاع شئ في القلب يثلج له الصداق تكلمنا عن هذا بعض  
الصوفية بعض الصوفية يرون انه حجة - [01:29:26](#)

لكن الصوفية ليسوا كلهم فقهاء. منهم جماعة فقهاء ومنهم جماعة ليسوا بفقهاء لكن يستدلون به على تأسيس حكم عندنا الان عندنا  
هذي المسألة لها فرعان الفرع الاول الفقيه الاصولي والفرع الثاني - [01:29:45](#)

اه الصوفي لوحده. هذا الفقيه الصوفي نقول عنده علم وعنده معرفة بالادلة سيأتي الهام ان الصواب كذا. ان الصوفي ليس عنده فقه  
لكنه يلهم او يؤسس حكما عن طريق الالهام. يقول انا - [01:30:09](#)

آآ ارى ان نتبرك بهذا الضريح او هذا المقام اه او ان نهدي له كذا او كذا ويرى ان هذا من الامور الطيبة والامور التي تثلج صدور الناس  
هذا ايقاع شئ في القلب بدون حجة شرعية - [01:30:30](#)

يعني بعض الصوفية يجعل الالهام طريقا الى المعرفة قال ما هي مصادرك في المعرفة؟ قال اول شئ الالهام يجعلون الالهام يجعلون  
الالهام طريقا او سببا من اسباب سببا من اسباب المعرفة يعني يؤسس - [01:30:59](#)

للدليل عن طريق قال لي هذي يسمونها الحقيقة عندنا يسمون عندهم الحقيقة. تقابل الشريعة. الحقيقة والشريعة ولا يجوز العمل  
بالالهام لماذا؟ لانه لانه دليل ظني وهذا قال به الدبوسي رحمة الله عليه - [01:31:29](#)

قال به الدبوسي ابو زيد. اذا قلنا ابو زيد ابو زيد الدبوسي له كتاب اسمه تقويم الادلة تقويم الادلة ذكر في هذا الكتاب ان علماء  
الصوفية يقولون بالحقيقة. الحقيقة اللي الهام دليل الالهام - [01:32:04](#)

وهو دليل ظني وبعضهم يراهم من الكرامة يقول انه كرامة ان نفعل كذا وكذا وكذا لماذا؟ لانه تولد في الصدر هذا الحكم هذا يكون  
مردودا لاننا لا نستدل الا بالادليل - [01:32:31](#)

الذي جاء عن طريق الله تعالى او عن طريق رسوله صلى الله عليه وسلم. او عن طريق الاجتهاد المبني عن الادلة. وليس المبني على  
الالهام اما الاستدلال بالحقيقة او بالمعرفة القلبية حدثني - [01:32:53](#)

قلبي عن ربي او الهمني كذا هذا كله من مبالغات اهل التصوف قال وليس بحجة هذا تأسيس ممن من ابن السبكي رحمة الله عليه  
لعدم ثقة من ليس معصوما بخواطره. هذي تسمى خواطر - [01:33:10](#)

هذي تسمى خواطر التي يسمونها الحقيقة ليست حقيقة هذه ليست حقيقة نسميها الان الذي يفعلون هذه الافعال نسميها فضيحة  
نسميها فضيحة وليست حقيقة الان دخلوا في هذا الباب والعياذ بالله واحداث في الدين مصائب عن طريق الالهام - [01:33:31](#)

بل ان بعضهم في هذا العصر نسال الله العافية انه يقول عرظ علي ان ارى النبي صلى الله عليه وسلم ورفضت ان اراه. ما رأيكم في

هذه هي الحقيقة التي يقولونها - [01:33:56](#)

يقول ان انه جاءني الهام جاءني الهام ان ارى النبي صلى الله عليه وسلم وانني رفضت ذلك لا حول ولا قوة الا بالله اذا هذه ليست حقيقة هذه فضيحة هي يسمونها الحقيقة والشريعة - [01:34:11](#)

هذه فضيحة فضحوا أنفسهم جاءني الهام ان اشهد النبي صلى الله عليه وسلم يقظة ورفضت ذلك رفضت ذلك نسأل الله العافية انظروا الى الهام كيف يفعل باصحابه هذه شياطين تتخيل لهم - [01:34:33](#)

في الدماغ او او في رؤوسهم تأتي وتوسس لهم هذه الوسوس بل بعضهم يقول لاتباعه لطلبه انا ذهبت البارح الى مكة واعتمرت ورجعت الى بيتي. وصلت معكم البارحة يعني اسرع من الطائرة - [01:34:54](#)

من الطائرة يعني ذهب في العشاء وصلى معهم الفجر ذهب الى مكة في العشاء وصلى معهم الفجر عاد في نفسي عاد في نفس الليلة قطع الالف الكيلو مترات وعاد في نفس الليلة نسأل الله العافية. نسميها نسميها حقيقة - [01:35:17](#)

نسميها فضيحة ننتقل الى آآ قال بعد ذلك قال القاضي حسين هي خاتمة الاستدلال في بعض النسخ بعض النسخ الخطية يوجد عبارة مكتوب خاتمة بحث الاستدلال. بعض النسخ ليس لا يوجد فيها هذه العبارة - [01:35:40](#)

بعض النسخ لا توجد فيها هذه العبارة نسأل الله العافية هؤلاء المتصوفة الذين افسدوا البلاد والعباد هذا القاضي حسين كنا قبل قليل مكتوب في بعض النسخ آآ خاتمة بحث بعض النسخ لا يوجد فيها هذه العبارة - [01:36:08](#)

خاتمة بحث الاستدلال قال القاضي حسين مبنى الفقه على ان اليقين لا يرفع بالشك والضرر يزال والمشقة تجلب التيسير محكمة او العادة محكمة. انها معطوفة على منصوب والعادة محكمة. وقيل والامور بمقاصدها - [01:36:37](#)

يعني هو ختم باب الاستدلال الذي ذكره اولاه بهذه في هذه القواعد الفقهية التي تشترك مع معاني الاصول. هذه فائدة مهمة. هناك قواعد فقهية تشترك معانيها مع احكام الاصولية او القواعد الاصولية - [01:37:04](#)

عزا هذا الى من؟ الى القاضي حسين المروزي القاضي حسين المروزي هذا من من العلماء والفقهاء ولهذا قال القاضي لا يكون قاضيا الا فقيها حسين المروزي هذا قاضي من القضاة الكبار - [01:37:34](#)

الحسين المروزي من علماء القرن الخامس الهجري كان شيخ الشافعية في وقته الشيخ الشافعية في وقته يا مشايخ ومن تلاميذه البغوي صاحب شرح السنة رحمة الله عليه وهو كان من دائما المروزي مثل عبد الله ابن المبارك - [01:38:02](#)

المروزي من اهل خراسان من اهلي خراسان هذا له انه آآ اذ كان يفتي في فروع الشافعية كان يفتي بفروع الشافعية نعم قال هذه القواعد او هذه المبنى الفقه على ان لماذا قلنا مبنى الفقه - [01:38:29](#)

لماذا قلنا مبنى الفقه يا مشايخ كنا قبل قليل الجواب على هذا هناك قواعد فقهية تشترك مع القواعد الاصولية في معانيها وفي احكامها مثل اليقين لا يزول المبنى الفقه على اربعة قواعد - [01:39:02](#)

هي فيها فائدة مهمة ما هي ما هي مشايخ الفائدة المهمة هنا الفائدة المهمة ان الانسان لا يستدل بالالهام او يستدل الاستحسان او يستدل بالاستصحاب او يستدلوا الاقيسا اللي ذكرناها - [01:39:19](#)

القياس المنطقي والقياس الاستثنائي وقياس العكس لا يستدل بها الا بعد ان ينظر في قواعد القواعد الكلية وهذا هذا تذكير جيد من ابن السبكي رحمة الله عليه يقول انتبه من الاستحسان والاستصحاب - [01:39:48](#)

هذه والهلام لا تجعلها عمدة لك الا بعد ان تنظر في قواعد الشريعة لهذا قال القاعدة الاولى اليقين لا يزول لا يزول بالشك يعني الدين مبني على هذه القواعد اهم قاعدة اليقين لا يزول بالشك - [01:40:12](#)

هذه طبقها انت على افعال الصلاة مثلا يعني الانسان وهو في الصلاة تحدثه نفسه كان على وضوء او على غير وضوء انا على طهارة او على جنابة هذا يحدث لبعض الناس - [01:40:47](#)

انا قرأت الفاتحة او ما قرأت الفاتحة وهكذا يعني تأتي وساوس له في الطهارة او في الصلاة او في الغسل من الجنابة مثلا يكون قد جامع زوجته وذهب الى المسجد - [01:41:06](#)

ولما قال الله اكبر قال والله انا ما اغتسلت من الجنابة وتبدأ الوسواس تلعب تلعب في رأسه هنا يأخذ بهذه القاعدة. قاعدة فقهية اصولية. قاعدة مشتركة بين الفقهاء وبين الاصوليين - [01:41:23](#)

وانا اذكر الاخوة ان هناك قواعد لغوية اشترك مع قواعد اصولية هناك قواعد عقدية تشترك مع القواعد الاصولية. هناك قواعد فقهية تشترك مع القواعد الاصولية. هناك قواعد نحوية يعني في النحو تشترك مع القواعد الاصولية - [01:41:44](#)

هناك قواعد في التفسير في التفسير علم التفسير تشتركوا مع القواعد الاصولية لا يظن بعض الناس ان علم الاصول علم بعيد عن الشريعة. كل العلوم تعود الى الى هذا العلم حتى النحو يعود الى علم الاصول. حتى التفسير يعود الى علم الاصول - [01:42:04](#)

حتى العقيدة تجد فيها احكاما في قواعد الاصول والنحو كذلك واللغة كذلك ولهذا تجد في تفسير القرطبي وتفسير اضاء البيان رحمة الله على على علمائنا تجد ان فيها من القواعد اللغوية والنحوية والعقدية - [01:42:26](#)

والتفسيرية والفقهية الكثير الكثير الدليل على ماذا؟ على ان هذا العلم يجعلك متصلا بكل العلوم اليقين لا يزول بالشك تكلمنا عن هذا قلنا هذه لها لها تفرقات في باب الطهارة في باب الصلاة - [01:42:50](#)

في باب الحج هل رميت انا سبع من الجمرات او او رميت اربعا او اليقين لا يزول بالشك القائد الثانية الضرر يزال الضرر هو قال مبني مبني الفقه على ان اليقين والظن يعني معطوف على منصوب - [01:43:12](#)

فهذه القاعدة قاعدة الضرر يزال هذه مؤسسة على على النصوص النصوص النبوية الحديث المروي لا ضرر ولا ضرار لان الشريعة جاءت بتحقيق المصالح وتكميلها ودفْع المفسد وتقليلها وهذه قاعدة كلية من قواعد الكلية - [01:43:35](#)

طيب ناخذ تطبيقا لها ناخذ تطبيقا على قاعدة الاضرار ولا ضرر انسان عنده انسان عنده زوجة سيئة الخلق يعني رجل تزوج امرأة سيئة الخلق نسأل الله العافية. يعني اه جاء في قلبه كراهة لها بسبب اخلاقها - [01:44:12](#)

وبسبب آآ سوء عشرتها كل وقت يريد ان يطلقها لكنه يتذكر يتذكر الاولاد الذين انجبتهم هذه المرأة يعني من هذا الزوج وقال انا لو طلقت هذه المرأة سيتضرر هؤلاء الاولاد. قد يكونوا صغارا - [01:44:39](#)

او بعضهم اه بعضهم يحتاج الى رعاية بعضهم يحتاج الى وجود الاب والام تحت سقف واحد او وجود الام آآ بشكل اكثر اما بحاجة الى حاجة الى تنشئة والى رزاعة والى كذا - [01:45:07](#)

وهذي الزوجة سيئة الخلق وسيئة العشرة هنا نقول لا ضرر ولا ضرر ولا ضرر وهذا في هذه الحالة اه عليه ان اه ينظر الى اه مصلحة بقاء الزوجة على يعني يصبر على سوء عشرتها - [01:45:32](#)

وبالتوازي مع مصلحة بقائها من اجل الابناء لا ضرر ولا ضرر لا يضر اولاده ولا يضر نفسه ويصبر على سوء عشرة هذه المرأة. ثم المشقة تجلب التيسير هذا مسافر مساء الخير في نهار رمضان - [01:45:57](#)

ويقول انا لا استطيع ان اصبر عن شرب الماء وانا في الحر وانا في الطريق وانا في السفر. نقول المشقة تجلب التيسير عندك رخصة ان تفطر في هذا السفر بعد ذلك تقضي - [01:46:22](#)

يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر العادة محكمة العادة محكمة يعني هذه المرأة التي لا تعرف يعني اذا اصابها الحيض لا تعرف كم تمكث لانتظار الطهر يقول انظر الى عادة امك - [01:46:42](#)

انظر الى عادة اخواتك انظر الى عاداتي آآ قريباتك اللواتي يحدث عندهن الحيض كم مدة الحيض عند اخواتك؟ عند امك عند جدتك عند عمك عند خالتك فتأخذ بعادتي قريباتها العادة محكمة في الحيض في النفاس - [01:47:05](#)

الطور ونحو ذلك. هذا بالنسبة للمرأة بالنسبة للرجل العادة محكمة مثل ماذا مثل ماذا العادة محكمة بالنسبة للرجل مثل ماذا ناخذ مثلا على عادة الرجل المحكمة من يعطيني مثلا على ان العادة محكمة للرجل - [01:47:35](#)

وليس للمرأة غير البلوغ غير البلوغ يشترك فيه الرجل والمرأة عادة خاصة بالرجل عادة خاصة بالرجل العادة محكمة اعطيكم مثلا يعني من اجل بقي لنا عشر دقائق اعطيكم مثلا - [01:48:03](#)

اه بالنسبة تغطية الرأس في بلد تغطية الرأس بالنسبة لرأسه اه لا يغطون رؤوسهم يعني واحد في الخليج واحد في الخليج

يسكن في الخليج وذهب الى المغرب الى الجزائر - [01:48:34](#)

تونس ذهب الى اندونيسيا هؤلاء لا يغطون رؤوسهم لا يغطون فهل الاولى له يعني بالنسبة للعادة هنا ان يلبس لباسهم ام ان يغطي رأسه كما يفعل في بلده ما رأيكم - [01:49:01](#)

لا يغطي نعم لا يغطي اذن العادة محكمة عادة البلد الذي نزلت انت في انت ذهبت الى الجزائر. ذهبت الى تونس ذهبت الى المغرب الى اندونيسيا هؤلاء لا يغطون رؤوسهم. ما تأتي انت بلبسك في الخليج مثلا - [01:49:39](#)

لأنك اعتدت على تغطية الرأس وتغطي رأسك في بلدهم. تأخذ بعادة بلدهم العادة محكمة هنا. هذا بالنسبة للرجل هذا بالنسبة للرجل يا مشايخ اه طبعاً مسألة تغطية الرأس او بعض الناس يقول انا ما اصلي بالناس الا مغطي الرأس - [01:49:59](#)

تغطية الرأس يعني هي من من افعال العرب آآ ومن المروءة لكنها ليست سنة ليست سنة السنن لكنها من المروءة من كمال الاخلاق من الرجولة ان يغطي الرجل يعني رأسه وان لا يكون حاسر الرأس - [01:50:27](#)

قالوا من كمال الرجوع قالوا من كمال المروءة ان الرجل لا يكون حاسر الرأس لكن هذا ليس سنة ان كنت في بلد يغطي اهله رؤوسهم فغط رأسك وان كنت في بلد - [01:50:49](#)

اهلها لا يغطون رؤوسهم فلا تخالفهم ان هذا يكون لباس شهرة غدا ان شاء الله تعالى يا مشايخ غدا ان شاء الله عفوا غدا بالنسبة غدا يكون يوم الاربعاء اذا تريدون غدا ان تكمل يعني من باب - [01:51:05](#)

ولا تريدون الاسبوع القادم ما رأي الاخوة اذا تريدون ان نأخذ غدا درسا لا مانع عندي من باب ان آآ طيب الاسبوع القادم ان شاء الله تعالى سنبدأ التعادل والترجيح - [01:51:35](#)

ان شاء الله الاسبوع القادم ننتهي من آآ التعادل والترجيح ونبدأ في الاجتهاد ان شاء الله وبإذن الله تعالى بعد اسبوعين سنختم هذا المتن المبارك اسأل الله تبارك وتعالى ان ينفعني واياكم بما سمعنا - [01:51:59](#)

والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:52:25](#)